

محافظة القاهرة - الإدارة المركزية للتعاون

الإدارة العامة للتعاونيات المترعة

تعديل النظام الداخلي

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان

للعاملين بالشركة المتحدة لتجارة المنسوجات بالجملة

والمسجلة برقم (٢٩٠) لسنة ١٩٨٢

قررت الجمعية العمومية الاستثنائية للجمعية المذكورة المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٠/١٠/٩

تعديل المادة (١٣) من لائحة النظام الداخلي ، على النحو التالي :

المادة (١٣) قبل التعديل :

باب العضوية مفتوح دون تفرقة بسبب دينى أو سياسى للعاملين بالشركة المتحدة لتجارة المنسوجات بالجملة .

المادة (١٣) بعد التعديل :

باب العضوية مفتوح دون تفرقة بسبب دينى أو سياسى للعاملين بالشركة المتحدة لتجارة المنسوجات بالجملة وأسرهم حتى الدرجة الثالثة .

وقد سجل هذا التعديل بسجل تعديل النظم الداخلية للجمعيات بالإدارة المركزية

٢٠٠١/١٢٠

تحريراً في ٢٠٠١/١٢١

مدير عام

الإدارة العامة للتعاونيات

(إمضاء)